

Distr.: General
24 January 2003

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون
البند ١١١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/57/648)]

٢٨٠/٥٧ - مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يقدم في السنوات التي لا تُقدم فيها ميزانية مخططاً للميزانية البرنامجية المقترحة عن فترة السنتين التالية،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً الفرع السادس من قرارها ٢٤٨/٤٥ بآذار/مارس ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠،

وإذ تؤكد من جديد كذلك المادة ١٥٣ من نظامها الداخلي،

وإذ تشير إلى قراراتها ٢٥٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٤/٥٦ دال المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢،

و ٢٨٧/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ و ٢٩٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥^(١)، والتوصيات ذات

الصلة المقدمة من لجنة البرنامج والتنسيق^(٢)، وملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)،

١ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة الواردة في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق^(٤) وملاحظات وتوصيات

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٥)؛

٢ - تؤكد من جديد أن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة سيشتمل على إشارة إلى ما يلي:

(أ) تقديراً أولياً للموارد اللازمة لتغطية برنامج الأنشطة المقترحة خلال فترة السنتين؛

(ب) الأولويات التي تتجلى فيها الاتجاهات العامة ذات الطبيعة القطاعية العامة؛

(١) A/57/85.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ١٦ (A/57/16)، الفقرتان ٢٥ و ٢٦.

(٣) انظر A/57/636.

- (ج) النمو الحقيقي، إيجابيا أو سلبيا، مقارنا بالميزانية السابقة؛
- (د) حجم صندوق الطوارئ في صورة نسبة مئوية من الحجم العام للموارد؛
- ٣ - تؤكد من جديد أيضا أن مخطط الميزانية ينبغي أن يوفر المزيد من إمكانية التنبؤ بالموارد اللازمة لفترة السنتين التالية، وأن يشجع على زيادة إشراك الدول الأعضاء في عملية الميزانية ومن ثم تيسير أكبر قدر ممكن من الاتفاق بشأن الميزانية البرنامجية؛
- ٤ - تؤكد من جديد كذلك أن مقترحات الميزانية المقدمة من الأمين العام ينبغي أن يتجلى فيها حجم الموارد بما يتناسب مع الولايات من أجل تنفيذها تنفيذا تاما يتسم بالكفاءة والفعالية؛
- ٥ - تكرر من جديد طلبها إلى الأمين العام أن يقدم، في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، المبلغ الإجمالي للموارد التي ينبغي أن تكون تحت تصرفه، من جميع مصادر التمويل، بغرض التنفيذ التام لجميع البرامج والأنشطة الصادر بشأنها تكاليفات؛
- ٦ - تلاحظ أن مخطط الميزانية يمثل تقديرا أوليا للموارد؛
- ٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يستمر في تضمين مخططات الميزانيات المقترحة والميزانية البرنامجية المقترحة مبالغ لتغطية نفقات البعثات السياسية الخاصة المتصلة بالسلام والأمن التي يتوقع تمديدتها أو الموافقة عليها في أثناء فترة السنتين؛
- ٨ - تطلب أيضا إلى الأمين العام رصد مبالغ ملائمة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ للتقليل إلى أدنى حد من الآثار السلبية التي تحول دون توفير ما يكفي من خدمات المؤتمرات وغيرها من الخدمات المتصلة بها، وفقا لقرارها ٢٥٤/٥٦ دال و ٢٨٧/٥٦، مع الاستفادة بجملة أمور من بينها التحسينات المدخلة على عملية إدارة خدمات المؤتمرات؛
- ٩ - تدعو الأمين العام إلى أن يعد ميزانيته البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ استنادا إلى التقدير الأولي البالغ ٢ ٨٧٦ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة بالمعدلات المنقحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛
- ١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم من جديد، خلال دورة الجمعية العامة السابعة والخمسين المستأنفة، الاستراتيجية المقترحة لتكنولوجيا المعلومات وفقا للقرار ٢٣٩/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١؛
- ١١ - تقرر أن تنظر في إضافة مبلغ ٢٩,٨ مليون دولار لأجل تكنولوجيا المعلومات والهيكلة الأساسي لمرفق الخدمات المشتركة، إلى التقدير الأولي للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، مع مراعاة تعليقات الأمين العام الواردة في الفقرة ٥ من تقريره^(١)؛
- ١٢ - تقرر أيضا أن تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مبالغ لإعادة تقدير التكاليف استنادا إلى المنهجية القائمة؛
- ١٣ - تقرر كذلك أن تكون أولويات فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ على النحو التالي:
- (أ) صون السلام والأمن الدوليين؛

- (ب) تشجيع النمو الاقتصادي المستمر والتنمية المستدامة، وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة المعقودة في الفترة الأخيرة؛
- (ج) تنمية أفريقيا؛
- (د) تعزيز حقوق الإنسان؛
- (هـ) التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية؛
- (و) تعزيز العدل والقانون الدولي؛
- (ز) نزع السلاح؛
- (ح) مراقبة المخدرات، ومنع الجريمة، ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره؛
- ١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام، بالنظر إلى تقديراته الأولية التأشيرية الواردة في مخطط الميزانية المقترحة، أن يدرج، عند تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، الأولويات على النحو الوارد في الفقرة ١٣ أعلاه؛
- ١٥ - **تقرر** أن يكون حجم صندوق الطوارئ ٠,٧٥ في المائة من التقدير الأولي، أي ٢١.٦ مليون دولارا، وأن يكون هذا المبلغ إضافة إلى الحجم العام للتقدير الأولي وأن يستخدم وفقا لإجراءات استخدام صندوق الطوارئ وتشغيله.

الجلسة العامة ٧٨

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢